

244 - أرباح المقترض بربا

السؤال

أسسنا مشروعًا تجاريًا بقرض ربوى ندفعه على أقساط . هل أرباح المشروع حلال وهل العمل فيه حلال .

الإجابة المفصلة

الاقتراض بالربا من أكبر الكبائر وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم أكل الربا ومؤكله والمقترض بالربا مؤكل للربا ومعط له للمقرض . ومن فعل ذلك فعليه أن يتوب إلى الله ويحاول بقدر استطاعته أن لا يردد إلا رأس المال الذي افترضه دون زيادة وينصح من أقرضه فإن لم يتمكن من ذلك – كالمقترض من البنوك الربوية فإنهم نادرا ما يسامحون بل يأخذون حقهم بالقوة – واضطر لرد المبلغ مع الزيادة رده مع التوبة إلى الله عز وجل ، وما اشتراه المقترض أو أنشأه من الأمور أو التجارات المباحة يجوز له أن يعمل فيه ويكسب ، وعليه أن يُكثّر من الصدقات لتطهير ماله ونفسه من سيئات ما فعل .

وليس العامل في المؤسسة المنشأة بمال مقترض من البنك مسؤولا عن ذلك الاقتراض فيجوز له العمل فيها ما دام العمل مباحا كفسيل الملابس وكتتها ونحو ذلك . والله أعلم